

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٩٥٤ لسنة ٢٠١٩

وزير العدل

بعد الإطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم الشهر العقارى والقوانين المعدلة له ؛
وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر فى ١٩٤٧/١٠/٢١ بتعيين عدد مكاتب التوثيق ومقار كل منها واختصاصه ؛
وعلى مذكرة السيد الأستاذ رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠١٩/٣/٣ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق هيئة النيابة الإدارية بسوهاج) يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بسوهاج ويكون مقره بهيئة النيابة الإدارية بسوهاج - ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لمكتب توثيق سوهاج النموذجى .

(المادة الثانية)

على أن يعمل هذا الفرع يومان فى الأسبوع وهما (السبت والأحد) .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠١٩/٣/١٦

صدر فى ٢٠١٩/٣/١٠

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم